

قرار لمجلس المنافسة عدد 2020/ق/40 صادر في 13 من شوال 1441 (5 يونيو 2020) المتعلق بتولي مجموعة  
«Alliando/Pharma Neftys» المراقبة الحصرية على أسهم رأسمال وحقوق التصويت المتعلقة بشركه  
«A.PharmavetMaroc»

وطبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس  
المنافسة :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى  
الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 27/ع.ت.إ/2020 بتاريخ  
16 مارس 2020. المتعلق بتولي مجموعة «Neftys Pharma/  
«Alliando» المراقبة الحصرية على أسهم رأسمال وحقوق التصويت  
المتعلقة بشركة «Pharmavet Maroc S.A» :

وحيث إن عملية التركيز هذه كان موضوع عقد استثماري مبرم  
ما بين الأطراف المعنية بتاريخ 29 يناير 2020 :

وعلى القرار رقم 2020/38 الصادر في 20 مارس 2020 القاضي  
بتعيين مقرر في الموضوع :

وبعد استلام مجلس المنافسة بالتبليغ الكامل للملف بتاريخ  
22 أبريل 2020 :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي  
بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ  
18 مارس 2020 والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء  
ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف  
التبليغ بتاريخ 18 مارس 2020 :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية بمجال الصحة  
الحيوانية على المستوى الوطني، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية  
التركيز هذه :

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من حضور أعضاء اللجنة  
الدائمة الواردة أسماؤهم في محضر اجتماعها المنعقد بتاريخ  
13 من شوال 1441 (5 يونيو 2020) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية  
التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال  
اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 13 من شوال 1441  
(5 يونيو 2020) :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس  
المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط  
المنصوص عليها في المواد 1 و 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المشار  
إليه أعلاه :

وحيث إن العقد الاستثماري ينص على تولي مجموعة «Neftys  
Pharma/Alliando» المراقبة الحصرية على أسهم رأسمال وحقوق  
التصويت المتعلقة بشركة «Pharmavet Maroc S.A» وذلك على ثلاث  
مراحل هي كالاتي :

قرار لمجلس المنافسة عدد 2020/ق/40 صادر في 13 من شوال 1441  
(5 يونيو 2020) المتعلق بتولي مجموعة «Neftys Pharma/  
«Alliando» المراقبة الحصرية على أسهم رأسمال وحقوق  
التصويت المتعلقة بشركه «Pharmavet Maroc S.A».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436  
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية  
الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر 16 من شعبان 1436  
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وحيث إنه فيما يخص السوق المرجعي للمنتوج، فالأمر يتعلق بسوق الصحة الحيوانية :

وحيث إنه تم تحديد السوق الوطنية كسوق جغرافي وذلك لكون الشركة المستهدفة «Pharmavet Maroc SA» شركة خاضعة للقانون المغربي، مما يجعل من المغرب الامتداد الترابي الذي تعرض وتطلب فيه هذه المنتجات :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر إلى كون السوق الوطنية للصحة الحيوانية، تعرف تواجد 32 منافس آخر يقدمون منتجات مماثلة :

وحيث إن الشركات أطراف عملية التركيز الاقتصادي لا تنشط في نفس الأسواق، وبالتالي لا يوجد تداخل ما بين أنشطتها في السوق الوطنية، خاصة أن الشركة المقتنية «Neftys Pharma/Alliando» ليس لها أي نشاط بالسوق الوطنية :

وحيث إن وضعية الشركة المقتنية Neftys Pharma بعد عملية التركيز لن تؤثر على المنافسة في سوق الصحة الحيوانية الوطنية، نظرًا لأن المشتري يهدف من خلال العملية الحالية إلى تطوير نشاطه تجاه الأسواق الأفريقية :

وحيث إن بنية وحصة سوق الصحة الحيوانية الوطنية لن تعرف أي تغيير :

وحيث إن عملية التركيز الاقتصادي واستنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تبين على أن هذه العملية لن تغير من وضعية المنافسة الحالية في السوق الوطنية، وبالتالي لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي :

وحيث إنه لن يترتب عن هذه العملية أي أثر سلبي على المنافسة في السوق المعنية أو في جزء مهم منها،  
قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 27/ع.ت.إ/2020 بتاريخ 16 مارس 2020 يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي مجموعة «Neftys Pharma/Alliando» المراقبة الحصرية على أسهم رأسمال وحقوق التصويت المتعلقة بشركة «Pharmavet Maroc S.A».

وحرر بالرباط في 13 من شوال 1441 (5 يونيو 2020).

الإمضاء : ادريس الكراوي.

• الأولى في سنة 2020 من خلال الزيادة في الرأسمال بإصدار سندات القرض القابلة للتحويل والتي ستمكن من تملك 25% من أسهم الشركة :

• الثانية ما بين 2022-2024 عبر إصدار شركة «Pharmavet Maroc S.A» لسندات قرض قابلة للتحويل لفائدة شركة «Neftys Pharma»، مما سيمكنها من تملك 51% من أسهم الشركة :

• الثالثة ما بين 2023-2027 والتي ستمكن من تملك 49% المتبقية من أسهم شركة «Pharmavet Maroc».

وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تنص أنه يشكل تركيزا، «عندما تقوم منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل» :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليهما بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وذلك لتجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي وكذا رقم المعاملات الإجمالي المنجز بالمغرب لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الشركة المقتنية «Neftys Pharma»، وهي شركة مجهولة الإسم خاضعة للقانون الفرنسي، ومراقبة حصريا من طرف مجموعة «Alliando»، وهي شركة تنشط في مجال التوزيع بالجملة للمنتجات الطبية البيطرية ومنتجات تغذية الحيوانات، وتعمل بشكل أساسي كموزع بالجملة لهذه المنتجات :

- الشركة المستهدفة «Pharmavet Maroc S.A» وهي شركة مجهولة الإسم خاضعة للقانون المغربي، والخاضعة للسيطرة الحصرية من طرف أشخاص طبيعيين، والمتخصصة في تصنيع واستيراد وتصدير وتسويق المنتجات الطبية البيطرية (اللقاحات ومضادات العدوى ومضادات الطفيليات ومضادات الالتهابات والمطهرات والمنتجات النظافة والهرمونات والمكملات الغذائية) الخاصة بقطاعات تربية الدواجن والأبقار والأغنام :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها أي سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلقة بعملية التركيز، الوارد بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، الذي يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :